

السؤال

أرجو أن تخبروني كيف يمكن للمرأة أن تتوضأ. أسأل من أجل زوجتي، وأيضا فأنا أرجو أن تخبروني كيف أتمكن من قراءة آية الكرسي بكلمات عربية، لكن بالأحرف الإنجليزية ، فأنا أتشوق لتعلم الآيات الجميلة التي ذكر الله تعالى فيها عن نفسه. أرجوكم رجاء أن تجيب على سؤالي هذا، فقلبي يتشوق إلى الجواب. وأسأل الله أن يرحم نبينا الحبيب وآله وأصحابه.

ملخص الإجابة

- 1- صفة الوضوء الواجبة هي: غسل الوجه بالكامل مرّة، وغسل اليدين إلى المرفقين، ومسح الرأس كله، وغسل الرجلين مع الكعبين والترتيب والموالاة. وصفة الوضوء المستحبة هي التي وردت في سنة النبي صلى الله عليه وسلم، كما في حديث حُمران مولى عثمان رضي الله عنه، وغيره.
- 2- شروط الوضوء: الإسلام، والعقل، والتمييز، والنية، وكون الماء طهورا، وإزالة ما يمنع وصول الماء إلى الجلد والأظافر.
- 3- التسمية مشروعة، مع اختلاف العلماء في كونها واجبة أو سنة.
- 4- لا فرق بين وضوء الرجل ووضوء المرأة.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا: نحمد الله عز وجل الذي يسرّ لك الهداية وشرح صدرك، ونسأل الله أن يثبّتنا وإياك على طاعته، ونشكر لك جهدك في تعلم أمور دينك، وننصحك بالاجتهاد في تعلم العلم الذي تصحح به عبادتك والحرص على تعلم اللغة العربية، حتى تتمكن من قراءة القرآن، وفهمه على الوجه المطلوب. نسأل الله أن يرزقك العلم النافع.

صفة الوضوء الواجبة

أما صفة الوضوء فله صفتان:

الأولى: صفة واجبة وهي:

أولاً: غسل الوجه بالكامل مرّة، ومنه المضمضة والاستنشاق.

ثانياً: غسل اليدين إلى المرفقين مرّة واحدة.

ثالثاً: مسح الرأس كله ومنه الأذنان.

رابعاً: غسل الرجلين مع الكعبين مرّة واحدة، والمراد بالمرّة في كلّ ما سبق أن يستوعب جميع العضو بالغسل.

خامساً: الترتيب، بأن يغسل الوجه أولاً ثم اليدين ثم يمسح الرأس ثم يغسل رجليه، لأن النبي صلى الله عليه وسلم رتب الوضوء على هذه الكيفية.

سادساً: الموالاة، وهي أن يكون غسل الأعضاء المذكورة متوالياً بحيث لا يفصل بين غسل عضو وغسل العضو الذي قبله بفترة زمنية طويلة عرفاً، بل يتابع غسل لأعضاء الواحد تلو الآخر.

فهذه فروض الوضوء التي لا بد منها حتى يكون الوضوء صحيحاً،

والدليل على هذه الفروض، قول الله عز وجل: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [المائدة: 6].

صفة الوضوء المستحبة

الصفة الثانية: صفة مستحبة: وهي التي وردت في سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وتفصيلها كما يلي:

1- أن ينوي الإنسان الطهارة ورفع الحدث، ولا يتلفظ بالنية، لأن محلها القلب. وكذا سائر العبادات.

2- يقول بسم الله.

3- ثم يغسل كفيه ثلاث مرات.

4- ثم يتمضمض ثلاث مرات، (والمضمضة هي إدارة الماء في الفم) ويستنشق ثلاث مرات وينثر الماء من أنفه بيساره، والاستنشاق هو إيصال الماء إلى داخل الأنف، والاستنثار هو إخراجة من الأنف.

5- يغسل وجهه ثلاث مرات، وحد الوجه من منابت شعر الرأس المعتاد إلى ما انحدر من اللحيين والذقن، طويلاً، ومن حدّ

الأذن اليمنى إلى حد الأذن اليسرى عرضاً، والرجل **يغسل** شعر **لحيته** لأنه من الوجه، فإن كانت خفيفة وجب غسل ظاهرها وباطنها، وإن كانت كثيفة أي ساترة للجلد، غسل ظاهرها فقط وخللها.

6- ثم يغسل يديه إلى المرفقين ثلاث مرات، وحدُّ اليد من رؤوس الأصابع مع الأظافر إلى أول العضد، ولا بد أن يزيل ما علق باليد قبل الغسل من عجين أو طين، وصبيغ ونحوه مما يمنع وصول الماء إلى البشرة.

7- ثم بعد ذلك يمسح رأسه وأذنيه مرة واحدة بماء جديد غير البلب الباقى من غسل يديه، وصفة مسح الرأس أن يضع يديه مبلولتين بالماء على مقدم رأسه ويمرهما إلى قفاه ثم يردهما إلى الموضع الذي بدأ منه، ثم يدخل أصبعيه السبابتين في خرقى أذنيه، ويمسح ظاهرهما بإبهاميه. وبالنسبة لشعر المرأة فإنها تمسح عليه سواء كان نازلاً أو ملفوفاً من مقدم الرأس إلى منابت شعرها على الرقبة، ولا يجب مسح ما طال من شعرها على ظهرها.

8- ثم يغسل رجليه ثلاث مرات إلى الكعبين، والكعبان هما العظامان الناتئان في أسفل الساق.

والدليل على ذلك ما تقدم من حديث حُمُرَانَ مَوْلَى عُمَانَ أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ فغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) رواه مسلم (الطهارة/331).

شروط الوضوء

أما شروط الوضوء فهي: الإسلام والعقل والتمييز والنية، فلا يصح الوضوء من كافر، ولا من مجنون، ولا من صغير لا يميزه، ولا من لم ينو الوضوء بأن نوى التبريد مثلاً، ويشترط أن يكون الماء طهوراً فالماء النجس لا يصح به الوضوء، ويشترط كذلك إزالة ما يمنع وصول الماء إلى الجلد والأظافر كالمناكير التي تضعها المرأة على أظافرها.

والتسمية مشروعة عند جماهير العلماء، وهم مختلفون هل هي واجبة أو سنة، وينبغي لمن ذكرها في أول الوضوء أو في أثناءه أن يقولها.

هل هناك فرق بين وضوء الرجل ووضوء المرأة؟

ولا اختلاف في صفة الوضوء بين كل من الرجل والمرأة.

ما يقال بعد الوضوء

ويستحب أن يقول بعد الفراغ من الوضوء: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيَبْلُغُ أَوْ فَيُسْبِغُ الْوَضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ) رواه مسلم (الطهارة/345)، وفي زيادة عند الترمذي: (اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين) (الطهارة/50)، وصححه الألباني في "صحيح سنن أبي داود" برقم (48).

انظر: "الملخص الفقهي" للفوزان (1/36).

أما قولك: "أسأل الله أن يرحم نبينا"; فالمشروع في حق الرسول صلى الله عليه وسلم الصلاة والسلام عليه، كما أمرنا ربنا عز وجل بقوله: {إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [الأحزاب: 56].

والله أعلم.